



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

رمز السياسة:	اسم السياسة:
MOH POL D HRM 35	التعليم والتدريب الطبي للكوادر الفنية والطبية
الطبعة: الثانية	عدد الصفحات: (12) صفحات

الوحدة التنظيمية: مديرية التعليم والتدريب الطبي
الجهة المعنية بتنفيذ السياسة: مديرية التعليم والتدريب الطبي/ قسم الخطط والمعلومات
الإعداد: رئيس قسم الخطط والمعلومات الاسم: د. رانيا يوسف الجيلاني
التاريخ: 2025/02/03 التوقيع:
التدقيق والمراجعة: مدير مديرية التعليم والتدريب الطبي الاسم: د. رهام يوسف الحمود
التاريخ: 2025/02/24 التوقيع:
التدقيق من ناحية ضبط الجودة: مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة
التاريخ: 2025/02/25 التوقيع:
الاعتماد: الأمين العام للشؤون الإدارية والفنية
التاريخ: 2025/02/26 التوقيع:

وزارة الصحة
مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة
ختم الاعتماد - السياسات والإجراءات
Policies & Procedures

٢٠٢٥ شباط ٢٦

معتمد
Approved

تم مراجعة السياسة كل سنتين على الأقل من تاريخ اعتماد آخر طبعة:

مبررات مراجعة السياسة	تاريخ الاعتماد	رقم الطبعة

ختم النسخة الأصلية

MASTER COPY



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

رمز السياسة:	اسم السياسة:
MOH POL D HRM 35	التعليم والتدريب الطبي للكوادر الفنية والطبية
الطبعة: الثانية	عدد الصفحات: (12) صفحات

السياسة:

تقوم وزارة الصحة ممثلة ب مديرية التعليم والتدريب الطبي وفقاً للإمكانات المادية واللوجستية المتاحة، والاحتياجات الفعلية من التدريب، بالعمل على تدريب وتأهيل الكوادر العاملة في المجالات الطبية والفنية، وذلك من خلال توفير برامج تدريبية وتطويرية للموظفين تعمل على الارتقاء بأدائهم وقدراتهم ومهاراتهم الوظيفية، مما يمكنهم من أداء واجباتهم الحالية وأدوارهم المستقبلية بكفاءة وفاعلية. اضافة الى ضمان الاستمرارية في عملية التدريب من خلال بناء شراكات استراتيجية داخل وخارج وزارة الصحة.

الفئات المستهدفة:

كافة الموظفين العاملين بالمجالات الطبية والصحية، بمن فيهم الحاصلين على مزاولة مهنة.

الهدف من السياسة:

- رفع كفاءة الأداء الوظيفي لدى العاملين بالمهن الطبية والصحية وتزويدهم بالمهارات والمؤهلات اللازمة؛ لتعزيز جوانب القوة والوقوف على نقاط الضعف المرتبطة بالأداء ومعالجتها.
- العمل على توفير البرامج التدريبية المختلفة، التي تغطي الاحتياجات التدريبية الفعلية.
- تدريب وتأهيل كوادر الوزارة على برامج دعم الحياة/ الانعاش القلبي المحلي والمتقدمة، من خلال المركز التدريبي لبرامج دعم الحياة التابع لوزارة الصحة وبالتعاون مع جمعية القلب الأمريكية AHA.
- تنفيذ برنامج التطوير المهني المستمر للعاملين في الرعاية الصحية بما يتناسب مع متطلبات نظام تجديد ترخيص العاملين في المهن الصحية رقم 46 لسنة 2018، وتعليمات التطوير المهني المستمر الصادرة بموجبه رقم (1) لسنة 2021. وبما يضمن توفير فرص للتعليم المستمر والتدريب التخصصي للكوادر.
- رفع مستوى المعرفة والمهارات لدى الكوادر الطبية والفنية لتقديم رعاية صحية تتواءم مع رؤية وزارة الصحة.

براند

مس



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

رمز السياسة:	اسم السياسة:
MOH POL D HRM 35	التعليم والتدريب الطبي للكوادر الفنية والطبية
الطبعة: الثانية	عدد الصفحات: (12) صفحات

التعريفات:

1. التدريب: عملية تعليمية مخططة ومنظمة تهدف الى تزويد الكوادر العاملة بالمعرفات والمهارات ضمن مجال محدد؛ لتحسين وتطوير مهاراتهم وقدراتهم الإكلينيكية والمهنية وتوجيه سلوكياتهم واتجاهاتهم نحو الأفضل.

2. البرامج التدريبية: مختلف الأنشطة التدريبية والتعليمية التي تقدمها وزارة الصحة، والتي تهدف إلى تزويد الموظفين العاملين في المجالات الصحية والطبية بالمعرفات والمهارات والكفاءات اللازمة لهم. وتمثل البرامج التدريبية التي توفرها مديرية التعليم والتدريب الطبي ضمن أربع اشكال رئيسة، هي:

2.1 برنامج التدريب الطبي (الإقامة): إلتحق عدد من الأطباء - العاملين في وزارة الصحة - العاملين سنوياً، والناجحين في امتحان القبول التنافسي للإقامة لبرنامج الإقامة للتدريب بمختلف الاختصاصات الطبية، والذي يستغرق مدة دراسته في المتوسط من 4 إلى 6 سنوات تدريبية، بحيث تختلف المدة بحسب التخصص الذي يتحقق به الطبيب، ليُمنح - بعدها - ومن انهى (كل سنة بالبرنامج) بنجاح واجتاز امتحان التخصص في مجاله (الجزء الاول والثاني في المجلس الطبي الأردني) رخصة للعمل كطبيب اختصاص.

2.2 برنامج التطوير المهني المستمر: عملية منظمة ومستمرة تسعى الى بناء وتجديد المعرفات وتعزيز القيم والسلوكيات للعاملين بال المجال الصحي والحاصلين على مزاولة مهنة، بحيث يتم تدريب الكوادر الطبية والصحية المزاولة ضمن اختصاصهم الفني أو أي برنامج تدريبي تهدف لتطوير الذات معتمده من قبل المجلس الطبي الأردني أو المجلس الصحي العالي أو المجلس التمريضي، وتحديد الساعات لكل فئة سنوياً بموجب نظام التطوير المهني المستمر، الذي يؤهل المزاول تجديد مزاولة المهنة كل خمس سنوات.

2.3 برامج دعم الحياة/ الانعاش القلبي: هو أحد إجراءات الرعاية الطبية الذي يُستخدم مع ضحايا الأمراض أو الإصابات التي تهدد الحياة إلى أن يتم تقديم الرعاية الطبية الكاملة لهم في المستشفى، يتم تطبيقه من خلال تدريب الكوادر الطبية والصحية على أيدي مدربين معتمدين حاصلين على شهادة تدريب معتمده من قبل جمعية القلب الأمريكية.

د. رانه

س



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

رمز السياسة: MOH POL D HRM 35	اسم السياسة: التعليم والتدريب الطبي للكوادر الفنية والطبية
الطبعة: الثانية	عدد الصفحات: (12) صفحات

2.4 البرامج التربوية والتطويرية (دورات/ بعثات/ مؤتمرات): مجموعة متنوعة من الانشطة والبرامج التربوية النظرية والعملية، يلتحق فيها المشاركون لفترة زمنية محددة؛ لزيادة معلوماتهم وتطوير مهاراتهم المعرفية والسلوكية وتحسين أدائهم ضمن منهجية تدريبية مدرستة، وذلك وفقاً للمخصصات المالية المتاحة.

3. الكوادر الطبية والفنية: كافة الموظفين العاملين بالمجالات الطبية والصحية في وزارة الصحة، بما فيهم الحاصلين على مزاولة مهنة.

4. تحليل الاحتياجات التربوية: العملية التي يتم من خلالها التعرف على الانشطة التربوية والتطويرية التي تحدد المهارات والمعرفة والاتجاهات التي يحتاجها الموظف لاداء مهامه الوظيفية بكفاءة وفاعلية وبما يمكن الوزارة من تحقيق اهدافها بفاعلية، بحيث يتم الاستناد اليها عند اعداد الخطة التربوية للوزارة؛ لضمان معالجة التدريب للجوانب في المهن والمعارف لدى الافراد.

المؤسسات والأدوار:

1. مديرية التعليم والتدريب الطبي.
2. إدارة الشؤون الفنية للمستشفيات/ رؤساء الاختصاصات الطبية.
3. المستشفيات ومديريات الصحة والمديريات المركزية (المعنية).
4. رئيس وحدة التعليم المستمر / التدريب/ الجودة في المستشفى ومديرية الصحة.
5. المجالس الأردنية (الطبي، التمريضي، الصحي) ونقابة أطباء الأسنان والصيادلة؛ لغايات اعتماد ساعات التعليم الطبي المستمر المنعقدة ضمن مديريات ومستشفيات الوزارة.
6. الشركاء الاستراتيجيين (رئاسة الوزراء، وزارة التخطيط، وزارة الخارجية، الخدمات الطبية الملكية، المستشفيات الحكومية، الجامعات الحكومية، النقابات الطبية وغيرهم) وأي جهات خارجية ذات العلاقة.

م. رانينه



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

رمز السياسة: <table border="1" style="margin-left: auto; margin-right: auto;"><tr><td>MOH</td><td>POL</td><td>D</td><td>HRM</td><td>35</td></tr></table>	MOH	POL	D	HRM	35	اسم السياسة: التعليم والتدريب الطبي للكوادر الفنية والطبية
MOH	POL	D	HRM	35		
الطبعة: الثانية	عدد الصفحات: (12) صفحات					

الادوات:

1. نموذج حصر الاحتياجات التدريبية.
2. خطة تحديد الاحتياجات التربوية السنوية (معتمدة).
3. نماذج طلب الالتحاق بالبرنامج التدريسي (بعثة/دورة/برنامج الاقامة).
4. عقد الكفالة / التعهد المالي (بعثة/دورة/برنامج الاقامة).
5. التعهد الخططي، لغایات اختيار اختصاصي الإقامة عند المقابلات.
6. قاعدة بيانات (access)، لإدخال بيانات أطباء الإقامة.
7. كشوفات الموظفين/ شاشة شؤون الموظفين؛ لغایات تسجيل النقاط التافسية (المفاضلة) لاسماء المرشحين للبعثة/الدورة.
8. مخاطبات وموافقات رسمية.
9. اجتماعات / جلسات نقاشية.

الاجراءات:

تنظم هذه السياسة اجراءات التدريب والتعليم للكوادر الفنية والطبية العاملة في ملاك وزارة الصحة تبعاً لأربعة أشكال رئيسة من البرامج التربوية: (برنامج التعليم الطبي للإقامة، برنامج التطوير المهني المستمر، برامج دعم الحياة/الانعاش القلبي، والبرامج التربوية والتطويرية من: دورات/ بعثات/ مؤتمرات).

1. برنامج التدريب الطبي للإقامة:

يقوم قسم التدريب الطبي/ شعبة الاقامة بالاجراءات التالية:

- 1.1 مع نهاية كل عام يتم التنسيق مع رؤساء الاختصاصات الطبية؛ لتحديد احتياجات مرافق وزارة الصحة (مستشفيات/ مديريات صحة) من الأطباء المقيمين بكلفة الاختصاصات الطبية، بحسب تعليمات المجلس الطبي الاردني.
- 1.2 استلام الردود من رؤساء الاختصاص وفرزها.





وزارة الصحة
سياسات واجراءات

رمز السياسة: MOH POL D HRM 35	اسم السياسة: التعليم والتدريب الطبي للكوادر الفنية والطبية
الطبعة: الثانية	عدد الصفحات: (12) صفحات

1.3 يقوم رئيس الشعبة/ القسم بمراجعة الاحتياجات الفعلية من الاختصاصات الطبية في مختلف برامج الاقامة، وبحسب تعليمات المجلس الطبي الاردني؛ ليصار الى اعتمادها من قبل مدير المديرية.

1.4 الحصول على موافقة معالي وزير الصحة على الاحتياجات الفعلية من الاختصاصات الطبية في مختلف برامج الاقامة، وتحديد موعد الامتحان الأولى.

1.5 تقوم مديرية التعليم والتدريب الطبي بالعميم على كافة مراكز العمل في الوزارة، بخصوص توفر شواغر بمختلف برامج الاقامة، معلن فيه موعد الامتحان واسس القبول للبرنامج.

1.6 يقوم رئيس الشعبة باستقبال الطلبات بحسب نموذج معد لهذه الغاية.
1.7 يتم تدقيق الطلبات وفرزها، بحيث يتم استبعاد المخالفين لاسس القبول وتعليمات الاقامة.

1.8 تقوم لجنة امتحان القبول التناصي للإقامة - يتم تشكيلاها من قبل معالي وزير الصحة لكل دورة امتحان اقامة - بتحضير اسئلة الامتحان وتدقيقها، وفقاً لتعليمات الاقامة عام 2008 وتعديلاته.

1.9 عقد امتحان القبول لبرنامج الاقامة للاطباء المتقدمين.

1.10 اعلان نتائج المقبولين (الناجحين) على الموقع الالكتروني لوزارة الصحة.

1.11 اجراء المقابلات للناجحين بحسب العلامات (تناصياً) من المعدل الأعلى للأدنى، بحيث يقوم الطبيب الحاصل على المعدل الأعلى بإختيار التخصص الذي يرغب بالالتحاق اليه، ومن ثم يليه الطبيب الاقل معدل ، وهكذا توالياً. وذلك وفقاً لتعليمات الاقامة عام 2008 وتعديلاته.

1.12 مخاطبة مديرية الموارد البشرية باعداد الاطباء الذين تم قبولهم ببرامج الاقامة المختلفة ومراكز عملهم، لتسهيل حصولهم على الانفصال وتبنيه شواغرهم باطباء عاملين.

1.13 مخاطبة رؤساء الاختصاص لتحديد اماكن الاطباء الذين سيتم الحاقهم بالمستشفيات التعليمية.

1.14 الحصول على موافقة معالي الوزير لالحاق الاطباء المقبولين بمختلف برامج الاقامة، وتوزيعهم على اماكن عملهم.

1.15 الحاق الاطباء المقبولين في برامج الاقامة بعد حصولهم على الانفصال من مركز عملهم وابرام الكفالات الخاصة بالإلحاق، بشرط اتمام خدمة سنة كاملة كطبيب عام ضمن مرافق وزارة الصحة، وذلك بموجب كتاب معالي وزير الصحة رقم قم تطوير/اقامة/13081 تاريخ 1/12/2021.

برانج

رمز السياسة: MOH POL D HRM 35	اسم السياسة: التعليم والتدريب الطبي للكوادر الفنية والطبية
الطبعة: الثانية	عدد الصفحات: (12) صفحات

2. برنامج التطوير المهني المستمر:

يقوم قسم التطوير المهني المستمر CPD، بالإجراءات التالية:

- 2.1 مخاطبة المستشفيات ومديريات الصحة بشكل نصف سنوي وبالتنسيق مع وحدات التعليم / التطوير المهني المستمر؛ لتحديد احتياجات العاملين لديهم من البرامج التدريبية بالتطوير المهني المستمر.
- 2.2 استقبال الخطة التدريبية من وحدات التطوير المهني المستمر في مديريات ومستشفيات الوزارة مرفقة بـ (ملفات pdf) لقوائم متطلبات انشطة التطوير المهني المستمر من خلال البريد الالكتروني لقسم التطوير المهني المستمر.
- 2.3 مراجعة قوائم المتطلبات والخطة الواردة والتواصل مع الجهة المرسلة لاجراء التعديل ان وجد، ليصار الى تخزين وارشفة الملفات الكترونياً (ملفات pdf) وفق الجهة المرسلة.
- 2.4 تصنيف الانشطة المتشابهة (ان وجد) وتوحيدها بنشاط واحد مركزي يعتمد للجميع؛ للحصول على قرار واحد من المجالس لترشيد النفقات وتوحيد الجهود وتعظيم الفائدة للجميع.
- 2.5 تغريم عناوين الانشطة على برنامج اكسل متضمناً الجهة المطلوب تحصيل اعتماد منها، وفقاً للفئة المستهدفة في قائمة متطلبات النشاط.
- 2.6 تجميع الخطة لجميع انشطة التطوير المهني المستمر بملف واحد في القسم.
- 2.7 اعداد قوائم بالأنشطة لكل مجلس (الطبي الاردني، التمريض الاردني، الصحي العالي) ونقابة اطباء الاسنان، ونقابة الصيادلة (المخاطبة اللجنة العلمية للصيدلة)، مغطاه بكتاب رسمي موجه الى المجالس والنقابات والجهات المعنية، وذلك قبل شهر من تاريخ عقد الانشطة، استناداً الى نظام تجديد ترخيص العاملين في المهن الصحية رقم (46) لسنة 2018 وتعليمات التطوير المهني المستمر الصادرة بموجبه رقم (1) لسنة 2021. ليتم عرضها على اللجان العلمية في المجالس لدراسة الانشطة وبيان مدى امكانية اعتمادها واحتسابها ك ساعات تطوير مهني مستمر وفقاً للجدول الاسترشادي لاحتساب ساعات التطوير المهني المستمر.

د. رانبع





وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

رمز السياسة: MOH POL D HRM 35	اسم السياسة: التعليم والتدريب الطبي للكوادر الفنية والطبية
طبعة: الثانية	عدد الصفحات: (12) صفحات

2.8 ارسال الكتب الرسمية وملفات الانشطة (ملفات pdf) للمجالس المعنية من خلال البريد الالكتروني لقسم التطوير المهني المستمر؛ لغايات الحصول على اعتماد رسمي للأنشطة كأنشطة وساعات تطوير مهني مستمر للمشاركين والمحاضرين.

2.9 استلام القرارات الواردة من جهات الاعتماد والاحتساب المختلفة (المجالس، نقابة الاسنان، اللجنة العلمية للصيدلة) واعداد الكتب الرسمية بهذا الخصوص وارسالها الى مديريات ومستشفيات الوزارة حسب الانشطة الخاصة لكل منها ، للايعاز لهم بتنفيذ النشاط واصدار الشهادات للمشاركين وتزويدنا بملفات اكسل الالكترونية.

2.10 ارشفة الكتب الرسمية الخاصة بقرارات الاعتماد وتفریغها على ملف اكسل اضافة الى تخزين ملفات اكسل الالكترونية وفق الجهة المرسله لمخاطبة المجالس المعنية بها.

2.11 استلام الشهادات الواردة من المديريات والمستشفيات وتدقيقها حسب الاصول وفقاً للكشوفات المطلوبة (حضور المشاركين، اجتياز امتحان نهاية النشاط بنجاح، كشف المجالس) والتأكد من صحة ما ورد بها ثم ادخالها على برنامج اكسل وتدقيق عملية الادخال وختم الشهادات بختن المديرية الرسمي وتوقيعها من مدير مديرية التعليم والتدريب الطبي.

2.12 حفظ الشهادات بملفات والتواصل مع الجهة المعنية لاستلامها.

2.13 اعداد الكتب الرسمية الخاصة بتزويد المجالس (الطبي الاردني، التمريضي الاردني، الصحي العالي) ببيانات المشاركين بالأنشطة وارسالها للمجالس مرفقة بملفات اكسل الالكترونية الواردة من الجهات المنفذة للأنشطة.

2.14 تزويد مديرية شؤون الموظفين بنسخة الكترونية عن بيانات المشاركين بالأنشطة ليتم عكسها آلياً على ملفات الموظفين.

2.15 استلام المطالبات المالية من مراكز العمل المنفذة للأنشطة التدريبية واعداد الكتب اللازمة وتوجيهها لمديرية النفقات والعقود لاستكمال اجراءات صرفها.

د. رانى

MASTER COPY

مساعد



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

رمز السياسة: MOH POL D HRM 35	اسم السياسة: التعليم والتدريب الطبي للكوادر الفنية والطبية
الطبعة: الثانية	عدد الصفحات: (12) صفحات

3. برامج دعم الحياة/ الانعاش القلبي:

يقوم المركز التربوي لبرامج دعم الحياة، بالإجراءات التالية:

- 3.1 بالربع الأخير من كل عام يتم التعميم على المستشفيات ومديريات الصحة؛ لحصر أعداد الكوادر الذين يحتاجون للتدريب على برامج دعم الحياة/ الانعاش القلبي الرئوي.
- 3.2 يتم التواصل مع ضباط الارتباط ومنسقين التعليم والتدريب في المستشفيات ومديريات الصحة؛ لتحديد مواعيد وعدد الدورات التدريبية التي سيتم عقدها خلال السنة.
- 3.3 مخاطبة قسم التطوير المهني المستمر لغايات اعتماد جميع البرامج التدريبية التي تعقد في المركز التربوي لبرامج دعم الحياة من قبل الجهات المعنية ك ساعات تطوير مهني مستمر.
- 3.4 مخاطبة المستشفيات والمديريات بمواعيد التدريب والعدد المطلوب في كل دورة تدريبية.
- 3.5 تنفيذ البرامج التدريبية (برامج دعم الحياة/ الانعاش القلبي الرئوي) ووفقاً لجدول زمني محدد.
- 3.6 إعداد كشوفات المشاركين من المتدربين على برامج دعم الحياة المعتمدة دولياً ومحلياً بعد إنهاء تدريبهم وتأهيلهم واتمام متطلبات التدريب بنجاح.
- 3.7 طباعة الشهادات للمشاركين في برامج دعم الحياة/ الانعاش القلبي الرئوي المعتمدة محلياً وتوقيعها من قبل رئيس المركز التربوي لبرامج دعم الحياة، ثم يتم تزويد قسم التطوير المهني المستمر بالشهادات المعتمدة محلياً؛ ليتم توقيعها واعتمادها من قبل مدير مديرية التعليم والتدريب الطبي.
- 3.8 يقوم المركز التربوي بإدراج أسماء المشاركين في دورات دعم الحياة /الانعاش القلبي الرئوي المعتمدة (فقط) من جمعية القلب الأمريكية على المنصة المخصصة لهذه الغاية من قبل الجمعية، بحيث يستطيع المشارك إستخراج شهادته من المنصة بشكل شخصي.
- 3.9 يتم تزويد مديرية التعليم والتدريب الطبي بقوائم المشاركين في جميع برامج دعم الحياة/ الانعاش القلبي الرئوي المعتمدة محلياً والمعتمدة من جمعية القلب الأمريكية؛ لتنتمي مخاطبة مديرية شؤون الموظفين واعتمادها ك ساعات لترفيع الموظف بالدرجة الوظيفية.

د. رانى

مساعد



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

رمز السياسة: MOH POL D HRM 35	اسم السياسة: التعليم والتدريب الطبي للكوادر الفنية والطبية
طبعة: الثانية	عدد الصفحات: (12) صفحات

4. البرامج التدريبية والتطويرية المختلفة:

يقوم قسم التدريب الطبي / شعبة البعثات، وقسم CPD / شعبة الدورات والمؤتمرات، بالإجراءات التالية:

4.1 البعثات الداخلية الدراسية الأكاديمية (الماجستير والدكتوراه) والبعثات الخارجية، اضافة الى الدورات

التي تزيد مدتھا عن شهر :

4.1.1 استقبال وتوريد الكتب الرسمية الواردة من الجهة المقدمة للابتعاث (الداخلي، الخارجي) والدورات التي تزيد مدتھا عن شهر ، وفقاً للاحتياج الفعلي للتدريب.

4.1.2 تعميم البعثات الدراسية على كافة المعينين بالوزارة، وبحسب شروط الجامعة لكل بعثة (داخلية او خارجية)؛ لاحق كوادر الوزارة للحصول على درجة الماجستير او الدكتوراه.

4.1.3 تعميم الدورات الخارجية التي تزيد مدتھا عن شهر على كافة المعينين بالوزارة، وبحسب الشروط الواردة من جهة الایفاد.

4.1.4 استقبال وفرز الطلبات ضمن الفترة الزمنية المحددة بالعميم.

4.1.5 اجراء المفاضلة مابین المرشحين وفقاً لاسس التفاضل المعتمدة لدى الوزارة.

4.1.6 مخاطبة جهة الایفاد بأسماء المرشحين من الوزارة للبعثة او الدورة.

4.1.7 موافقة معالي وزير الصحة على الاحاق للبعثة او الدورة، وابرام عقد الكفالة مع وزارة الصحة.

4.1.8 مخاطبة الشؤون الادارية والمالية ومكان العمل لغایات الانفكاك وتسوية الامور الادارية والمالية.



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

رمز السياسة:	اسم السياسة:
MOH POL D HRM 35	التعليم والتدريب الطبي للكوادر الفنية والطبية
الطبعة: الثانية	عدد الصفحات: (12) صفحات

4.2 البعثات الداخلية الطبية الفنية:

- 4.2.1 تعميم البعثات الطبية والفنية وحسب شروط الوزارة للالتحاق وذلك بناء على خطة تحديد الاحتياجات التدريبية.
- 4.2.2 استقبال وفرز الطلبات وضمن الفترة المحددة للتعميم.
- 4.2.3 اجراء المفاوضة مابين المرشحين وفقاً لتعليمات الحق اطباء وزارة الصحة للاختصاص العالي والإقامة خارج مستشفيات وزارة الصحة والحاقدم في الاختصاصات الفرعية داخل وخارج مستشفيات وزارة الصحة/ داخل الاردن لعام 2023.
- 4.2.4 مخاطبة الجهة الرسمية بأسماء مرشحي الوزارة.
- 4.2.5 ابرام عقد الكفالة داخل الوزارة مع من وقع عليه الاختيار والموافقة من قبل الجهة الرسمية.
- 4.2.6 اصدار كتاب الالتحاق وبحسب الفترة المطلوبة، ومخاطبة الشؤون الادارية والمالية ومكان العمل لغايات استكمال اجراءات الانفكاك.
- 4.2.7 اصدار كتاب الالتحاق في حال حصول الطبيب على قبول في أي اختصاص وفي حال توفر المخصصات.

4.3 الدورات الداخلية الفنية والمهنية، اضافة الى المؤتمرات الداخلية:

- 4.3.1 موافقة الوزارة على تخصيص مبلغ من موازنة الوزارة لغايات الحق كوادر من الوزارة في دورات فنية ومهنية او مؤتمر، بحسب الكتب والتكلفة الواردة من هذه الجهات (مجلس اعتماد المؤسسات الصحية) او من المديريات المركزية داخل الوزارة.
- 4.3.2 مخاطبة المدراء او رؤساء الاختصاص المعنين لتزويدنا بالمرشحين وحسب الفئة المستهدفة من التدريب.
- 4.3.3 اصدار كتاب الترشيح للجهة الرسمية ومخاطبة الشؤون الادارية والمالية ومكان العمل؛ لغايات الحق المرشحين.
- 4.3.4 تسديد المطالبة المالية.

د. رانى



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

رمز السياسة:	اسم السياسة:
MOH POL D HRM 35	التعليم والتدريب الطبي للكوادر الفنية والطبية
الطبعة: الثانية	عدد الصفحات: (12) صفحات

4.4 الدورات الخارجية التي تقل مدتها عن شهر او المؤتمرات الخارجية:

- 4.4.1 تعليم الدورات او المؤتمرات الخارجية التي تقل عن شهر الواردة من وزارة التخطيط وحسب شروط الجهة المنظمة.
- 4.4.2 استقبال الطلبات وفرزها.
- 4.4.3 اجراء المفاصلة حسب شروط الدورة وشروط الوزارة.
- 4.4.4 اصدار كتاب الترشيح لوزارة التخطيط.
- 4.4.5 مخاطبة رئاسة الوزراء في حال موافقة الجهة المنظمة للدورة.
- 4.4.6 مخاطبة الشؤون الادارية و المالية والملكية الاردنية ومكان العمل لتنسيق الالاحق.

مؤشرات الاداء:

- نسبة الأطباء الملتحقين بمختلف برامج الاقامة الى العدد الكلي للمتقدمين.
- نسبة الأطباء الملتحقين في اختصاصات طبية فرعية الى العدد الكلي للمتقدمين.
- نسبة الملتحقين ببعثات دورات مؤتمرات الى عدد الكوادر الطبية والفنية العاملة بالوزارة.
- نسبة الكوادر العاملة التي تلقت تدريباً وتعلماً على برامج دعم الحياة الى عدد الكوادر العاملة.
- نسبة الشهادات التي تم اعتمادها كدورات تطوير وتعليم مهني مستمر (CPD, CME) الى عدد الكوادر الطبية والفنية العاملة بالوزارة.

المراجع:

- نظام تجديد ترخيص العاملين في المهن الصحية رقم (46) لسنة 2018 وتعليمات التطوير المهني المستمر الصادرة بموجبه رقم (1) لسنة 2021.
- تعليمات المجلس الطبي الاردني.
- تعليمات الاقامة عام 2008 وتعديلاته.
- تعليمات الحق اطباء وزارة الصحة للاختصاص العالي والاقامة خارج مستشفيات وزارة الصحة والحاقةم في الاختصاصات الفرعية داخل وخارج مستشفيات وزارة الصحة/ داخل الاردن لعام 2023.

ج.إ

2